

بسم الله الرحمن الرحيم

UNITED ARAB EMIRATES
RULER'S COURT
AJMAN



للممارات العربيه المتحدة
ديوات حاكم عجمان

المرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2020 بشأن
استبدال مُسمى مؤسسة عجمان للمواصلات العامة

نحن حميد بن راشد النعيمي حاكم عجمان

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (9) لسنة 2011 في شأن النقل البري ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2019 بشأن تنظيم أعمال الموانئ والأنشطة البحرية في إمارة عجمان،
وعلى المرسوم الأميري رقم (4) لسنة 2014 بشأن إعادة تنظيم المجلس التنفيذي لإمارة عجمان وتعديلاته،
وعلى المرسوم الأميري رقم (1) لسنة 2018 بشأن إعادة تنظيم مؤسسة عجمان للمواصلات العامة وتعديلاته،
وعلى المرسوم الأميري رقم (2) لسنة 2018 بشأن لجنة التشريعات في إمارة عجمان،
وعلى القرار الأميري رقم (4) لسنة 2015 بإصدار لائحة رسوم الخدمات والغرامات المطبقة لدى مؤسسة عجمان
للمواصلات العامة،
وعلى القرار الأميري رقم (4) لسنة 2016 بشأن تعيين مدير عام مؤسسة عجمان للمواصلات العامة،
وعلى القرار الأميري رقم (20) لسنة 2018 بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة مؤسسة عجمان للمواصلات العامة،
وبناء على موافقة لجنة التشريعات،

اصدرنا المرسوم الآتي:

المادة (1)

استبدال المُسمى

- أ. يُستبدل بِمُسمى "مؤسسة عجمان للمواصلات العامة" مُسمى "هيئة النقل في عجمان" وذلك أينما ورد في المرسوم
الأميري رقم (1) لسنة 2018 المشار إليه، أو في أي تشريع آخر.
ب. لا يترتب على استبدال المُسمى المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة أي مساس بالحقوق والالتزامات.

المادة (2)

السريان والنشر

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في هذا اليوم الاثنين الموافق 09 من شهر جمادى الآخرة 1441 هجرية الموافق 03 من شهر فبراير سنة
2020 ميلادية.

حميد بن راشد النعيمي
حاكم عجمان

